

هذا حديث صحيح لإخراج مسلم له ، وهو مما تفرد به فضيل ابن مرزوق ، عن عدي بن ثابت ، وعدي ثقة كما في التقريب ، وهذا يخالف ما قرره ابن حبان من عدم الاحتجاج بما انفرد به فضيل ، ويوافق قول من وثقه مطلقاً ، لا سيما أن مسلماً أخرج حديثه هنا في الأصول ، وهذا يقوي ما ذهبوا إليه .

الراجع في حال الراوي :

وبعد دراسة أقوال ابن حبان ، واستعراض أقوال الأئمة الآخرين ، ونماذج من أحاديث هذا الراوي يتبين دقة ابن حبان في إصدار الأحكام على الرواة ، حيث قسم رواياته إلى ثلاثة أقسام :

١ - رد رواياته التي تفرد بها عن عطية ، مع أن الحمل فيها على عطية ، وهذا يفهم من كلام أحمد بن صالح والذهبي والأئمة الذين ردوا أحاديثه التي انفرد بها عن عطية .

٢ - الاحتجاج برواياته التي يوافق فيها الثقات ، ويفهم هذا من كلام الأئمة سفيان بن عيينة ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم .

٣ - عدم الاحتجاج برواياته التي تفرد بها ، ولم أجد مثلاً صالحاً لهذا القسم ، بل إن هذا يخالف قول من وثقوه مطلقاً ، كابن عيينة والثوري ، ويعقوب بن سفيان ، والنماذج السابقة من أحاديثه تؤيد ما ذهبوا إليه .

٣- عمر بن إبراهيم العبدي البصري *

قال في « الثقات » : عمر بن إبراهيم العبدي ، يروي عن قتادة ، روى عنه ابنه الخليل بن عمر بن إبراهيم يخطئ ويخالف .^(١) أ.هـ.

وقال في « المجروحين » : عمر بن إبراهيم العبدي ، من أهل البصرة يروي عن قتادة ، روى عنه ابنه الخليل بن عمر ، وشاذ بن الفياض ، كان ممن ينفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد ، فأما فيما وافق الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً .^(٢) أ.هـ .

وقوله يخطئ سبق الكلام عن ذلك في ترجمة فضيل بن مرزوق ، وخلاصته أن الراوي تقبل مروياته ما لم يغلب خطؤه على صوابه ، أما قوله : يخالف فيعني بذلك مخالفة رواياته لروايات الثقات ، وهذه اللفظة لها دلالتها عند ابن حبان ، يظهر ذلك بعد عرض شيء من أقواله ، فقد قال في ترجمة

* مصادر ترجمته :

- ١- تاريخ البخاري الكبير (١٤١/٦)
- ٢- ديوان الضعفاء (١٨٢/١) .
- ٣- ترتيب علل الترمذي (٩٧٠/٢) .
- ٤- شرح علل الترمذي ص (٥٣٤)
- ٥- تقريب التهذيب ص (٤١٠)
- ٦- الضعفاء الكبير للعقيلي (١٤٦/٣)
- ٧- تهذيب الكمال (٢٦٩/٢١)
- ٨- الكامل (٤٢/٥)
- ٩- تهذيب التهذيب (٤٢٥/٧)
- ١٠- لسان الميزان (١٣١٦/٧)
- ١١- الجرح والتعديل (٩/٦)
- ١٢- المغني في الضعفاء (٤٦٢/١)
- ١٣- الدارمي / تاريخه عن ابن معين (رقم ٤١)
- ١٤- ميزان الاعتدال (١٧٨/٣)
- ١٥- كتاب المجروحين (١١١/١)
- (١) الثقات (٤٤٦/٨) .
- (٢) كتاب المجروحين (٨٩/٢)

إبراهيم بن عمر بن سفينة : يخالف الثقات في الروايات ، ويروي عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات ، فلا يحل الاحتجاج بخبره ، وقال في ترجمة أسباط أبي اليسع البصري : يروي عن شعبة ، كان يخالف الثقات في الروايات ، ويروي عن شعبة أشياء كأنه شعبة آخر ليس بشعبة بن الحجاج^(١) وقال في ترجمة مصدع أبي يحيى المعرقب الأنصاري : يخالف الأثبات في الروايات ، وينفرد عن الثقات بألفاظ الزيادات ، مما يوجب ترك ما انفرد منها ، والاعتبار بما وافقهم فيها^(٢) ، وقال في ترجمة قرثع الضبي الكوفي : روى أحاديث يسيرة خالف فيها الأثبات ، لم تظهر عدالته فيسلك به مسلك العدول حتى يحتج بما انفرد ، ولكنه عندي يستحق مجانبة ما انفرد من الروايات لمخالفته الأثبات^(٣). أ.هـ .

فيظهر من التراجم السابقة أن أحكامه على الرواة الذين أطلق عليهم لفظ يخالف يتفاوت بين الاعتبار والترك بحسب حال الراوي .

وقوله عن هذا الراوي في كتاب المجروحين : كان ممن ينفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد ، فإنه قد ذكر في أنواع جرح الضعفاء في مقدمة كتابه المجروحين عشرين نوعاً ، ثم ذكر أجناساً من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها فقال في الجنس الأول : وهو الذي كثر في المحدثين : فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير ، إما في الكتابة حيث كتب ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر واحتيج إليه ، مثل تصحيف اسم يشبه اسم ، ومثل رفع مرسل ، أو إيقاف مسند ، أو إدخال

(١) كتاب المجروحين (١/١٨١) .

(٢) كتاب المجروحين (٣/٣٩) .

(٣) كتاب المجروحين (٢/٢١١) .

حديث في حديث ، أو ما يشبه هذا ، فلما رأى أئمتنا مثل يحيى بن القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وبعدهما أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، ومن كان من أقرانها من أهل هذه الصناعة ما تفردوا به من الأشياء التي ذكرتها أطلقوا عليهم الجرح وضعفهم في الأخبار ، وهذا الجنس ليسوا عندي بالضعفاء على الإطلاق حتى لا يحتاج بشيء من أخبارهم إذا انفردوا ، فأما ما وافقوا الثقات في الروايات فلا يجب إسقاط أخبارهم فكل من يجيء من هذا الجنس في هذا الكتاب فإني أقول بعقب ذكره لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد .^(١) هـ .

وقال أيضا وهو يتحدث عن الفرق بين المخالفة والموافقة والتفرد :

متى تقبل مفاريد الراوي ومتى ترد في ترجمة يحيى بن عبد الله الضحاك البابلتي (كان كثير الخطأ لا يرجع برفع عن السماع ولكنه يأتي عن الثقات بأشياء معضلات ممن كان يهتم فيها حتى ذهب حلاوته عن القلوب لما سات أحاديثه المناكير فهو عندي :

١ - فيما انفرد به ساقط الاحتجاج .

٢ - وفيما لم يخالف الثقات معتبر به .

٣ - وفيما وافق الثقات محتج له .

ولا يتوهم متوهم أن ما لم يخالف الأثبات هو ما وافق الثقات ، لأن ما لم يخالف الأثبات هو ما روى من الروايات التي لا أصول لها من حديث رسول الله ﷺ ، وإن أتى بزيادة اسم في الإسناد أو إسقاط مثله مما هو محتمل في الإسناد .

(١) كتاب المجروحين (٩٠/١) .

٤ - وأما ما وافق الثقات فهو ما يروى عن شيخ سمعه منه جماعة من الثقات ، وأتى بالشيء على حسب ما أتوا به عن شيخه .

٥ - وما انفرد من الروايات هو زيادة ألفاظ يرويه عن الثقات أو إتيان أصل بطريق صحيح ، فهذا غير مقبول منه ، لما ذكرنا من سوء حفظه وكثرة خطئه ، وأنه ليس بالمحل الذي تقبل مفاريده ، وإنما تقبل المفاريد إذا كانت رُواتها عدولاً يعقلون ما يحدثون ، عالمين بما يحيلون من معاني الأخبار وألفاظها .

فأما الثقة الصدوق إذا لم يكن يعلم ما يحيل من معاني الأخبار ، وحدث من حفظه ثم انفرد بألفاظ عن الثقات لم يستحق قبولها منه لأنه ليس يعقل ذلك ، ولعله أحاله متوهماً أنه جائز ، فمن أجل ما ذكرنا لم تُقبل الزيادة في الأخبار إلا عمن سمينا من العدول على الشرط الذي وصفنا .^(١) أ.هـ .

وأما قوله : فأما ما وافق الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً ، فهو قد أطلق لفظ الاعتبار في كتابيه « الثقات » و « المجروحين » فقال في تفسيره : « وإني أمثل للاعتبار مثلاً يستدرك به ما وراءه ، وكأنا جئنا إلى حماد بن سلمة فرأيناه روى خبراً عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ولم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب ، فالذي يلزمنا فيه التوقف عن جرحه والاعتبار بما روى غيره من أقرانه .

١ - فيجب أن نبداً فننظر هذا الخبر هل رواه أصحاب حماد عنه ، أو رجل واحد منهم وحده ، فإن وجد أصحابه قد روهو علم أن هذا قد حدث به حماد ، وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه ألزق ذلك بذلك الراوي دونه .

(١) كتاب المجروحين (٣/١٢٧/١٢٨) .

٢- فمن صح أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه ولا يلزق به الوهن ، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب ، فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل يرجع إليه .

٣- وإن لم يوجد ما وصفنا نظر حينئذٍ ، هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثقات ، فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل .

٤- وإن لم يوجد ما قلنا نظر هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة ، فإن وجد ذلك صح أن الخبر له أصل .

٥- ومتى عدم ذلك والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة علم أن الخبر موضوع لا شك فيه ، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه ، هذا هو حكم الاعتبار بين النقلة في الروايات ^(١). أ.هـ.

وقال أيضاً في ترجمة محمد بن عمر الواقفي : يعتبر حديثه من غير احتجاج به ^(٢) ، وقال في ترجمة عبد الواحد بن عبيد : شيخ يروي عن يزيد الرقاشي ، روى عنه أبو معاوية الضرير ، منكر الحديث جداً ، لا يجوز الاعتبار بروايته ، ولا الاحتجاج بما يرويه لغلبة المناكير في حديثه على قلة روايته ^(٣).

والخلاصة أن هذه النصوص تفيد أن الاعتبار درجة أقل من الاحتجاج ، وأنه من أطلق عليه لفظ : يعتبر به ، أو يعتبر بحديثه ، فإن معنى ذلك أن حديثه يصلح للمتابعات والشواهد .

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١٥٥/١) .

(٢) كتاب المجروحين (٢٨٥/٣-٢٨٦) .

(٣) كتاب المجروحين (١٥٣/٢) .

هذه أقوال ابن حبان فما أقوال الأئمة الآخرين ؟ وهل يوافقونه في هذا الضابط الذي أشار إليه في قبول مرويات هذا الراوي ؟

قال البخاري : صدوق ^(١)، وقال في موضع آخر : مقارب الحديث ، وقال عثمان الدارمي عن يحيى : ثقة ^(٢)، وقال إسحاق بن منصور عن يحيى ابن معين : صالح ^(٣) ^(٤)، وقال علي بن مسلم الطوسي وأحمد بن إبراهيم الدورقي عن عبد الصمد بن عبد الوارث : حدثنا عمر بن إبراهيم وكان ثقة فوق الثقة ^(٥)، وقال أبو أحمد بن عدي بعد ما ذكر له بعض الأحاديث التي انتقدت عليه : ولعمر بن إبراهيم غير ما ذكرت من الأحاديث ، وحديثه عن قتادة خاصة مضطرب ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه ^(٦)، وقال البرقاني عن الدارقطني لين يترك ، وقال أبو بكر البزار : ليس بالحافظ : ^(٧)، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ^(٨) قال حرب بن إسماعيل : قلت لأحمد بن حنبل : عمر بن إبراهيم تعرفه ؟ قال : نعم لا أعلم إلا خيراً ^(٩) ^(١٠)، وقال يعقوب ابن ابن شيبة : سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن عمر بن إبراهيم فقال : عبد

(١) ترتيب علل الترمذي الكبير (١/٥٠٥) .

(٢) ترتيب علل الترمذي الكبير (٢/٩٧٠) .

(٣) الجرح والتعديل (٦/الترجمة ٥٠٩) .

(٤) تقدم شرح هذا المصطلح .

(٥) الكامل لابن عدي (٥/٤٢) .

(٦) أي يكتب حديثه للمتابعات والشواهد .

(٧) تهذيب التهذيب (٧/٤٢٥) .

(٨) الجرح والتعديل (٦/الترجمة ٥٠٩) .

(٩) تقدم شرح هذا المصطلح .

(١٠) الجرح والتعديل (٦/الترجمة ٥٠٩) .

الصمد أخرج إلينا كتاباً في لوح ، قال : وكان عبد الصمد يحمده ، قال أحمد وهو يروي عن قتادة أحاديث مناكير ^(١) تخالف ^(٢) . وقال : وقد روى عباد بن بن العوام عنه حديثاً منكراً ، يعني حديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس ابن عبد المطلب عن النبي ﷺ : « لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم » ^(٣) ، وقال الذهبي في الميزان : صدوق حسن الحديث له غلط يسير ^(٤) ، قال ابن حجر في التقريب : صدوق في حديثه عن قتادة ضعف من السابعة ^(٥) .

فهذا الراوي وثقه أئمة ، وضعفه آخرون ، وفصل في حاله بعضهم ، ولعل الراجح في أمره يتضح بعد دراسة نماذج من مروياته .

(١) قال الحافظ في مقدمة الفتح في ترجمة يزيد بن خصيفة بعد حكايته عن أحمد أنه قال منكر الحديث : قلت هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يغرب على أقرانه بالحديث عرف ذلك بالاستقراء من حاله ، وابن خصيفة قد احتج به مالك والأئمة كلهم . أهـ . (ص ٤٥٣) .
وقال أيضاً في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي بعد ذكر قول أحمد فيه : يروي أحاديث مناكير قلت : المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له فيحمل هذا على ذلك ، وقد احتج به الجماعة ، وقال في موضع منه : أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة أهـ . هدي الساري ص ٤٣٧ .

(٢) الضعفاء الكبير (١٤٦/٣) .

(٣) سيأتي تخريجه .

(٤) ميزان الاعتدال (١٧٨/٣) .

(٥) التقريب ص ٤١٠ .

* نماذج من أحاديثه :

الحديث الأول :

أخرجه النسائي في سننه من طريق محمد بن المثنى ، قال : حدثنا الخليل ابن عمر بن إبراهيم قال : حدثني أبي قال : حدثني قتادة عن الحسن عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار » ^(١).

فهذا الحديث من رواية عمر بن إبراهيم عن قتادة ، وهي متكلم فيها ، وفيه أيضاً عن قتادة والحسن البصري وهما مدلسان ، لكن أصل الحديث في الصحيحين ، فقد أخرجه البخاري ^(٢) ومسلم ^(٣) كلاهما من طريق الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » واللفظ لمسلم .

الحديث الثاني :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبد الصمد ، ثنا عمر ابن إبراهيم ، ثنا قتادة عن أنس أن النبي ﷺ : قال : « لله أشد فرحاً بتوبة عبده من

(١) (١٢٥/٧) حديث رقم (٤١٢١) في كتاب تحريم الدم باب تحريم القتل (٢٩ : ٣٧) .

(٢) صحيح البخاري (٣١٧/٤) حديث رقم (٧٠٨٣) في كتاب الفتن باب : إذا التقى المسلمان بسيفيهما (١٠/٩٢) .

(٣) صحيح مسلم (٢٢١٤/٤) حديث رقم (٢٢٨٨) كتاب الفتن وأشرار الساعة ، باب : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٥٢ : ٤) .

أحدكم أن يسقط على بغيره وقد أضله بأرض فلاة» ، وقد حدث بذلك شهر
عن أبي هريرة ^(١).

الحديث سنده ضعيف ، فيه قتادة والحسن وهما مدلسان ، وقد عنعنا ،
لكن الحديث أصله في الصحيحين ، أخرجه البخاري ^(٢) ومسلم ^(٣) كلاهما من
طريق حيان عن همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :
« الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بغيره وقد أضله في أرض فلاة »
واللفظ للبخاري ، وقد صرح قتادة هنا بالتحديث فزال الإشكال .

الحديث الثالث :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبد الصمد ، ثنا عمر ابن
إبراهيم ، ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال : « من وجد متاعه
عند مفلس بعينه فهو أحق به » ^(٤).

ورواه ابن عدي من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن عمر ابن
إبراهيم به ^(٥). فقد خالف عمر شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة
وجرير بن حازم وهمام وأبان بن يزيد وحماة بن سلمة ، فرواه عن قتادة عن
النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة .

(١) مسند الإمام أحمد (٢١٣/٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٥٤/٤) كتاب الدعوات ، باب التوبة (٨٠ : ٣) .

(٣) صحيح مسلم (٢١٠٤/٤) في كتاب التوبة ، باب : الحظ على التوبة والفرح بها (٤٩ : ١) .

(٤) مسند الإمام أحمد (١٠/٥) .

(٥) الكامل (٤٣/٥) .

وهذا الحديث رواه مسلم^(١) من طريق شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي كلهم عن قتادة ، وأحمد في المسند من طريق همام وحماد ابن سلمة وشعبة وأبان بن يزيد وسعيد بن أبي عروبة كلهم عن قتادة به ، وروى موسى بن السائب عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال : « من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق به ويتبع البيع من باعه » ، وهذا الحديث ضعيف رواه أحمد^(٢) ، وأبو داود^(٣) ، والنسائي^(٤) ، من طريق موسى بن السائب عن قتادة به ، وفيه عنقة قتادة والحسن البصري ، وهما مدلسان ، قال محمد ابن يحيى الذهلي : هما حديثان عندي من حديث قتادة ، فلعل عمر سمع من قتادة فاختلف عليه ، فأما هذا الحديث يعني حديث المفلس فإنما رواه قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة ... والحديث الآخر فهو ما روى موسى بن السائب عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ هذا في السرقه ، وذاك في التفليس^(٥) .

-
- (١) صحيح مسلم (١١٩٣/٣) في كتاب المساقاة ، باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه (٥ : ٢٢) .
- (٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٧/٢) .
- (٣) سنن أبي داود (٣/رقم ٣٥٣١) .
- (٤) سنن النسائي (٣١٣/٧) وقد ضعف الحديث الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة (٥/رقم ٢٠٦١) .
- (٥) تحفة الأشراف للحافظ المزني (٧١/٤) .

الحديث الرابع :

أخرجه الدارمي في سننه من طريق عباد بن العوام عن عمرو بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس عن النبي ﷺ قال : « لا تزال أمتي بخير ما لم ينتظروا بالمغرب اشتباك النجوم » ^(١).

ورواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى عن إبراهيم بن موسى به ، ثم قال ابن ماجه : سمعت محمد بن يحيى يقول : اضطرب الناس في هذا الحديث ببغداد ، فذهبت أنا وأبو بكر الأعين إلى العوام بن عباد بن العوام فأخرج إلينا أصل أبيه فإذا الحديث فيه ^(٢) ، وقد أنكره الإمام أحمد على عمر بن إبراهيم فقال وقد روى عنه عباد بن العوام حديثاً منكراً رواه إنسان من أهل الري عنه ^(٣).

قال العقيلي : وهذا الحديث حدثناه محمد بن أيوب وجعفر بن محمد الزعفراني قالا حدثنا إبراهيم بن موسى الفراء قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم عن قتادة ... به ^(٤).

ثم قال العقيلي : وله غير حديث عن قتادة مناكير لا يتابع منها على شيء ، فأما « لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب » فقد روي بإسناد غير هذا أصلح من هذا ^(٥).

(١) سنن الدارمي (٢٩٧/١) .

(٢) سنن ابن ماجه (٢٢٥/١) في كتاب الصلاة ، باب وقت صلاة المغرب (٢ : ٧) رقم (٦٨٩) .

(٣) الضعفاء الكبير (١٤٦/٣) .

(٤) الضعفاء الكبير (١٤٧/٣) .

(٥) الضعفاء الكبير (١٤٧/٣) . مروي من حديث أبي أيوب الأنصاري ومن حديث =

وقال ابن عدي : وهذا لا أعلم رواه عن قتادة بهذا الإسناد غير عمر بن إبراهيم^(١).

الحديث الخامس :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن طريق عبد الصمد ثنا عمر بن إبراهيم ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال : « لما حملت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد فقال لها الشيطان : سميه عبد الحارث فإنه يعيش ، فسموه عبد الحارث فعاش ، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره »^(٢).

ورواه الترمذي^(٣) والحاكم^(٤) ، كلاهما من طريق عبد الصمد ابن عبد الوارث عن عمر بن إبراهيم به ، ورواه ابن عدي من طريق شاذ ابن فياض عن عمر بن إبراهيم .

= السائب ابن يزيد فأما حديث أبي أيوب فرواه أحمد (١٤٧/٤) ، (٤١٧/٥) و أبو داود (١١٢/١) في كتاب الصلاة ، باب في وقت المغرب (٢: ٦) ، والحاكم (٣٠٤/١) ومن طريقه البيهقي (٣٧٠/١) وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وانظر : نصب الراية (٢٤٦/١) ، وذكره الألباني في صحيح الجامع (٧٢٨٥) وقال صحيح ، وفي إرواء الغليل (٣٣/٤) سنده جيد ، وأما حديث السائب بن يزيد فرواه الإمام أحمد في المسند (٤٤٩/٣) والطبراني في الكبير (١٥٤/٧) ، رقم (٦٦٧١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١) بعد أن عزاه لأحمد والطبراني : رجاله موثقون .

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٤٣/٥) .

(٢) مسند الإمام أحمد (١١/٥) .

(٣) سنن الترمذي (٢٦٨/٥) في كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة الأعراف (٤٨: ٨) .

(٤) مستدرک الحاكم (٥٤٥/٢) .

قال ابن عدي : وهذا لا أعلم يرويه عن قتادة غير عمر بن إبراهيم^(١) .
وقد ضعف ابن كثير هذا الحديث في تفسيره وتوسع في الكلام عليه ،
ورجح أنه موقوف على الصحابي ، قال : ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل
الكتاب^(٢) .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من
حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه^(٣) .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ،
وهذا من تساهل الحاكم ، والغريب أن الذهبي وافقه ، فالحديث بالإضافة إلى
تفرد عمر بن إبراهيم وعننة قتادة والحسن البصري وهما مدلسان هو أيضاً
من رواية الحسن البصري عن سمرة وفي سماعه منه خلاف مشهور^(٤) .

الراجع في حال الراوي :

ولما تقدم فالذي يترجح التفصيل في حال هذا الراوي ، فيرد من رواياته
ما تفرد به عن قتادة ، وهذا الذي ذهب إليه أغلب العلماء كأحمد بن حنبل
والعقيلي وابن عدي وابن حجر وغيرهم ، وهو ما استقر عليه ابن حبان في
كتابه « المجروحين » ، وأما ما كان من رواياته عن غير قتادة فأكثر العلماء على
قبولها ، وأن حديثه من قبيل الحسن ، كما قال الذهبي ، وهذا التفصيل هو

(١) الكامل (٤٣/٥) .

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٢٧٤-٢٧٥) تفسير الآية رقم (١٩٠) من سورة الأعراف .

(٣) سنن الترمذي (٢٦٨/٥) .

(٤) الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوهم ص (٥٨) .

نتيجة الجمع بين أقوال ابن حبان في الكتابين ، وفي تلخيص ذلك يقول ابن حجر : صدوق إلا في روايته عن قتادة فإن فيها ضعفاً .

وعلى هذا فلا تعارض في إيراد ابن حبان له في كلا الكتابين إذا استحضرنا الضابط السابق ذكره في بداية الفصل ، وهو توثيق الراوي في روايته عن شيوخ وتجريحه في آخرين .

الفصل الثاني

توثيق الراوي إذا روى عنه بعض الرواة

وتجريحه إذا روى عنه البعض الآخر

كان الحديث في الفصل الماضي ينصب على الضابط الذي استخدمه ابن حبان في توثيق الراوي في روايته عن شيوخ وتضعيفه في آخرين .

وأثبت البحث العلمي أنه كان يستخدمه في بعض الرواة الذين ذكرهم في كتابيه « الثقات » و « المجروحين » ، وأن هذا الضابط كان معروفا لدى علماء الجرح والتعديل ولا إشكال فيه .

ويأتي هذا الفصل استكمالاً لبقية الضوابط التي اعتمدها ابن حبان في توثيق الراوي ، وآثارها في حل قضية التعارض ، وله علاقة بالفصل المتقدم إلا أنه على العكس منه ، فالأول يتعلق بالشيوخ وهذا يتعلق بالتلاميذ .

وأكتفي في هذه المقدمة بالإشارة إلى بعض أقوال العلماء في هذا الضابط ، وإلا فما يقال في ضابط توثيق الراوي في روايته عن شيوخ وتجريحه في آخرين ، يقال أيضاً في توثيق الراوي إذا روى عنه بعض الرواة ، وتجريحه إذا روى عنه البعض الآخر .

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة سهل بن معاذ الجهني : لا بأس به إلا في روايات زبان بن فائد عنه .^(١) أ.هـ. ومعنى ذلك أنه يحسن حديث سهل ابن معاذ الجهني إذا روى عنه من تلاميذه غير زبان بن فائد لأنه كان يخلط في حديثه^(٢) .

(١) التقريب ص ٢٠٨ ، وتأني ترجمته لاحقاً .

(٢) زبان بن فائد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : أحاديثه مناكير ، وقال أبو بكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : شيخ ضعيف ، تهذيب الكمال (٢٨١/٩) وقال ابن حجر في التقريب : ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته ص ٢١٣ .

ومنه قول ابن عدي في ترجمة زياد بن عبد الله النميري البصري بعد ما ساق له عدة أحاديث : ولزياد بن النميري غير ما ذكرت من الحديث عن أنس ، والذي ذكرت من الحديث يرويه عنه فيه طعن ، والبلاء منهم لا منه ، وعندي إذا روى عن زياد النميري ثقة فلا بأس بحديثه ^(١) ، وقال الذهبي : صويلح ابتلي برواة ضعفاء ^(٢) ، ومعنى ذلك أنهم يقبلون مروياته إذا روى عنه رواة ثقات ويردون منها ما رواه عنه رواة ضعفاء .

ومنه قول ابن عدي في ترجمة القاسم بن غصن بعدما ذكر له بعض أحاديثه : حدثنا بن قتيبة عن أحمد الواسطي عن القاسم بن غصن عن مسعر أحاديث مستقيمة ، وأما إذا روى عن القاسم بن غصن محمد الرملي فإنه يأتي عن مشايخه بمناكير ^(٣) .أ.هـ .

فابن عدي يحسن حديثه إذا كان من رواية تلمذه أحمد الواسطي ، ويضعف حديثه إذا كان من رواية محمد الرملي .

وقال أيضاً في ترجمة الوليد بن القاسم الهمداني الكوفي بعدما ذكر نماذج من أحاديثه : وهذه الأحاديث التي أملتتها غير محفوظة وليس البلاء من الوليد ، البلاء من عمر بن موسى فإنه في عداد من يضع الحديث ، وهو شيخه ، ثم قال : وللوليد غير ما ذكرت من الحديث إذا روى عن ثقة ويروي عنه ثقة فلا بأس بحديثه . ^(٤) .أ.هـ .

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٨٦/٢) .

(٢) ديوان الضعفاء (٣٠٨/١) .

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٣٦/٦) .

القاسم بن غصن ، قال أحمد بن حنبل : حدث بأحاديث مناكير ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أبو داود : سئل عنه وكيع فقال لا بأس به . لسان الميزان (٤٦٤/٤) .

(٤) الكامل (٨٣/٧-٨٤)

ومعنى ذلك أنه إذا حدث عنه ضعيف فإنه لا تقبل مروياته ^(١).

فهذه الأقوال وغيرها تشير إشارة قوية إلى أن ضابط توثيق الراوي إذا روى عنه بعض الرواة، وتضعيفه إذا روى عنه البعض الآخر كان معروفاً لدى علماء الجرح والعديل ولا إشكال فيه.

فهل كان ابن حبان يوثق الرواة ويجرحهم حسب هذه القاعدة؟ وما هي مرويات هؤلاء الرواة في كتب أصول الرواية وما درجتها من الصحة، وهل أخرج لهم البخاري ومسلم؟

ولا يمكن أن تكون الإجابة عن هذه الأسئلة موضوعية إلا بعد تحليل أقوال ابن حبان وهو يوثق بعض الرواة في «الثقات» ثم يجرحهم في «المجروحين»، لأن الذين رووا عنهم كانوا من الضعفاء، واستقراء ما قاله أئمة الجرح والتعديل ودراسة نماذج من أحاديثهم حتى يتوصل الباحث إلى إجابة علمية تساعد في حل قضية التعارض.

(١) محمد بن عبد العزيز الرملي قال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: أدركته ولم يفض إلى السماع منه، كان عنده غرائب ولم يكن عندهم بالحمود، وهو إلى الضعف ما هو، تهذيب الكمال (١٢/٢٦).

١- علي بن موسى الرضا العلوي الهاشمي *

قال في « الثقات » : هو علي بن موسى بن جعفر الهاشمي أبو الحسن من سادات أهل البيت وعقلائهم ، وجلة الهاشميين ونبلائهم ، يجب أن يعتبر حديثه إذا روى عنه غير أولاده^(١) وشيعته ، وأبى الصلت خاصة ، فإن الأخبار التي رويت عنه وبين^(٢) بواطيل إنما الذنب فيها لأبي الصلت ولأولاده وشيعته ، لأنه في نفسه كان أجل من أن يكذب ، ومات علي بطوس^(٣) . أهـ . مختصراً .

* مصادر ترجمته :

- | | |
|--------------------------------|---------------------------|
| ١- تقريب التهذيب ص ٤٠٥ . | ٢- الكاشف (٤٨/٢) . |
| ٣- تهذيب التهذيب (٣٨٩/٧) . | ٤- الكامل (٣٣١/٥) . |
| ٥- تهذيب الكمال (١٥٣/٢) . | ٦- لسان الميزان (٣١٣/٧) . |
| ٧- ديوان الضعفاء (١٧٦/١) . | ٨- المغني (٤٥٦/١) . |
| ٩- سير أعلام النبلاء (٣٩٢/٩) . | ١٠- الميزان (١٥٨/٣) . |

(١) قال الزبير بن بكار : ولد موسى بن جعفر بن محمد علياً ، وإبراهيم ، وعياشاً ، والقاسم ، وإسماعيل ، وجعفر ، وهارون ، وحسنا ، وأحمد ، ومحمداً ، وعبيد الله ، وحمزة ، وزيداً ، وعبد الله ، وإسحاق ، وحسينا ، والفضل ، وسليمان ، وحكيمة ، وفاطمة ، وأم البهاء ، وعباسة ، وقسيمة ، وأم فروة ، وأسماء ، ورقية ، وكلثم ، وأم جعفر ، ولبابة ، وزينب ، وخديجة ، وعليه ، وأمينة ، وحسنة ، وبريهة ، وأم سلمة ، وعائشة ، وفاطمة ، وميمونة ، وأم كلثوم ، بني موسى بن جعفر لأمهات أولاد .

(٢) هكذا في الأصل .

(٣) الثقات (٤٥٦/٨)

وقال في « المجروحين » : علي بن موسى الرضا يروي عن أبيه العجائب ، روى عنه أبو الصلت وغيره ، كأنه كان يهم ويخطئ ، روى عن أبيه موسى ابن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين ابن علي عن أبيه علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال : « السبت لنا ، والأحد لشيعتنا ، والاثنين لبني أمية ، والثلاثاء لشيعتهم ، والأربعاء لبني العباس ، والخميس لشيعتهم ، والجمعة للناس جميعاً وليس فيه سفر » ^(١). أ.هـ.

فما جاء في كتاب « الثقات » يبين أن أحاديث علي بن موسى يجب الاعتبار بها إذا رواها عنه غير أولاده وشيعته وأبي الصلت ، فهذا الحكم يفيد أن هذا الراوي ثقة في نفسه مقبول الحديث ، ولكن الذين أفسدوا أحاديثه هم أولاده .

ولكنه أطلق في « المجروحين » وبين أن هذا الراوي وهو من الأئمة عند الشيعة روى عن أبيه موسى الرضا العجائب وأنه كان يهم ويخطئ ، ويجدر بالباحث أن يتوقف عند قوله : يروي العجائب ، وقوله : كأنه يهم ويخطئ ، فقد أطلق ابن حبان المصطلح الأول في كتابه « المجروحين » على عدد من الرواة منهم فقال :

١ - سهل أبو حريز مولى المغيرة يروي عن الزهري العجائب وعن غيره من الثقات ما لا أصل له من حديث الأثبات ، فلا يجوز الاحتجاج به بحال ^(٢). أ.هـ.

٢ - ظبيان بن محمد الكلبي الحمصي : يروي عن أبيه العجائب لا يحل الاحتجاج به ^(٣). أ.هـ.

(١) كتاب المجروحين (١٠٦/٢)

(٢) كتاب المجروحين (٣٤٤/١) .

(٣) كتاب المجروحين (٣٨١/١) .

٣- عبد السلام بن صالح الهروي : يروي العجائب في فضائل علي وأهل بيته ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .^(١) أ.هـ.

فيتضح مما تقدم أن ابن حبان ردّ روايات من قال فيه هذا المصطلح (يروي العجائب) وقد تنوع رده ، فهو رد مؤكد بالنسبة إلى الأول ، ورد مطلق بالنسبة إلى الثاني ، ورد مقيد بالنسبة إلى الثالث .

أما بالنسبة إلى علي بن موسى الرضا فقد قيد ابن حبان روايته العجائب بأنها منحصرة في الأحاديث التي يرويها عن أبيه بسلسلة كل رجالها أئمة عند الشيعة الإثني عشرية ، أما مضمون الحديث فهو في تمييز هذه الفرقة عن غيرها .

فهل يفيد كلامه أن هذا الراوي لا يأتي بالعجائب إلا عن أبيه وأجداده ، وفي الأحاديث التي فيها دعوة لأصول فرقته ؟

أما قوله : كأنه يهم ويخطئ فهو واضح في أنه لم يجزم بخطئه ووهمه ، إنما خرج ذلك مخرج الظن للأحاديث التي رويت من طريقه ، وهكذا يتضح أن ابن حبان رتب مرويات علي بن موسى في كتابه « الثقات » ضمن الأحاديث الصالحة للاعتبار مشتركاً ألا تكون من مرويات أولاده وشيعته وأبي الصلت عنه ، فهو لاء قد أفسدوا حديثه ، أما في كتابه « المجروحين » فقد جرح هذا الراوي برواية العجائب ، فما موقف علماء الجرح والتعديل ؟

قال الذهبي : كان علي الرضى كبير الشأن أهلاً للخلافة ، ولكن كذبت عليه وفيه الرافضة وأطروه بما لا يجوز ، وادّعوا فيه العصمة ، وغلت فيه وقد جعل الله لكل شيء قدراً ، وهو بريء من عهدة تلك النسخ الموضوعة عليه^(٢) .

(١) كتاب المجروحين (٢/١٥١) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٩/٣٩٢) .

وقال أيضاً : إنما الشأن في ثبوت السند إليه ، وإلا فالرجل قد كُذِبَ عليه ،
ووضع عليه نسخة سائرة ، كما كُذِبَ على جده جعفر الصادق .

فروى عنه أبو الصلت الهروي أحد المتهمين ، ولعلي بن مهدي القاضي
عنه نسخة ، ولأبي أحمد عامر بن سليمان الطائي عنه نسخة كبيرة ، ولدادود ابن
سليمان القزويني عنه نسخة ^(١) .

وقال ابن حجر : صدوق ، والخلل ممن روى عنه من كبار العاشرة ،
مات سنة ثلاثين ومائتين ولم يكمل الخمسين ^(٢) .

وقال السمعاني : والخلل في رواياته من روايته فإنه ما روى عنه إلا
متروك ، والمشهور من روايته الصحيفة وراويها عنه مطعون فيه وكان الرضى
من أهل العلم والفضل مع شرف النسب ^(٣) .

وقال ابن عدي في ترجمة أبي الصلت : له أحاديث مناكير في فضل علي
وفاطمة والحسن والحسين وهو متهم في هذه الأحاديث ^(٤) .

قال ابن طاهر : يأتي عن أبيه بعجائب ^(٥) ، وقال النباتي وهو يتحدث عن
أحاديث علي بن موسى : حديث الأيام منكر ^(٦) ، وحديث البنفسج ^(٧) منكر ،

(١) الميزان (١٥٨/٣) .

(٢) تقريب التهذيب ص ٤٠٥ .

(٣) تهذيب التهذيب (٣٨٩/٧) .

(٤) الكامل (٣٣٤/٥) .

(٥) الميزان (١٥٨/٣) .

(٦) سيأتي ذكره في النماذج من أحاديثه .

(٧) حديث البنفسج وهو من رواية أبي الصلت وستأتي ترجمته ، وذكره ابن حبان في كتابه
« الجرحون » في ترجمة علي بن موسى ولفظه أن النبي ﷺ قال : « ادهنوا بالبنفسج ، فإنه
بارد في الصيف ، حار في الشتاء » أهـ .

وحديث الرمانة^(١) أنكر ، وحديث الحناء^(٢) أدهى وأطم ، وحق لمن يروي مثل هذا أن يُترك ويُحذر^(٣).

وبعد استعراض أقوال العلماء نجد أن أغلب علماء الجرح لا يذهبون إلى رد أحاديثه مطلقاً ، ولا يتهمونهم بالكذب ، وإنما يرون أن مصدر البلاء في الأحاديث المنكرة التي تروى عنه هم أولاده والمتشيعون له ولآبائه ، وخاصة أبا الصلت الذي روى عنه الأحاديث التي استشهد بها المجرحون ، فالذهبي والسمعاني وابن حجر يتفقون مع ابن حبان عندما قبل مروياته في كتاب « الثقات » إذا روى عنه غير أولاده وشيعته وأبي الصلت ، إلا أن بعض النقاد رأى أن علي بن موسى هو مصدر الأحاديث المنكرة التي رواها عنه أشياعه وأتباعه ، فقد نقل ابن طاهر كلام ابن حبان في « المجروحين » من أن الراوي يأتي عن أبيه بعجائب ، وسكت ، وقال النبائي : حق لمن يروي مثل هذا أن يترك ويحذر ، فهم يوافقون ابن حبان في رأيه الأخير في كتابه « المجروحين » عن هذا الراوي ، إلا أن الاتفاق بين الجميع هو أن لهذا الراوي أحاديث منكير ، فهل رويت عنه أحاديث مقبولة تناسب ما قاله فيه ابن حبان في « الثقات » وغيره من أئمة الجرح والتعديل ؟

(١) حديث الرمانة أن النبي ﷺ قال : « من أكل رمانة حتى يشمها أنار الله قلبه أربعين ليلة » .

(٢) حديث الحناء أن النبي ﷺ قال : « الحناء بعد النوره أمان من الجذام والبرص » وكلا

الحديثين الرمانة والحناء من رواية أبي الصلت أيضاً .

(٣) تهذيب التهذيب (٣٨٩/٧) .

* نماذج من أحاديثه :

الحديث الأول :

أخرجه ابن ماجه من طريق سهل بن أبي سهل ومحمد بن إسماعيل قالوا :
حدثنا عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي ، حدثنا علي بن موسى الرضا
عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي ابن
أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : « الإيمان معرفة بالقلب ، وقول باللسان ،
وعمل بالأركان » .

قال أبو الصلت : لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرأ^(١) .

هذا حديث موضوع ذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » وقال : هذا
حديث موضوع لم يقله رسول الله ﷺ . وقال الدارقطني : المتهم بوضع هذا
الحديث أبو الصلت الهروي ، وقال أبو حاتم الرازي : لم يكن عندي بصدوق .
وضرب أبو زرعة على حديثه . أ.هـ. وقال محمد بن طاهر : كذاب^(٢) ، وقال
ابن عدي في الكامل : عبد السلام بن صالح يروي عن علي بن موسى حديث
الإيمان معرفة بالقلب وهو متهم في تلك الأحاديث^(٣) .

وهذا الحديث من رواية عبد السلام بن صالح أبي الصلت الهروي عن
علي بن موسى ، وهو كما سبق يروي عنه البواطيل ، وهذا يوافق الضابط الذي
اعتمده ابن حبان في كتابه « الثقات » في عدم قبول مروياته التي يرويها عنه
أبو الصلت ، كما أن العلماء نصوا على أن هذا الحديث موضوع كما سبق .

(١) سنن ابن ماجه ص ٢٦ في المقدمة ، باب الإيمان رقم ٩ .

(٢) تهذيب التهذيب (٣٢٢/٦) .

(٣) الكامل (٣٣٢/٥) .

الحديث الثاني :

أخرجه ابن حبان في كتابه « المجروحين » في ترجمة علي بن موسى عن أبيه موسى بن جعفر ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسن بن علي ، عن أبيه علي عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : « السبت لنا ، والأحد لشيعتنا ، والاثنين لبني أمية ، والثلاثاء لشيعتهم ، والأربعاء لبني العباس ، والخميس لشيعتهم ، والجمعة للناس جميعا ، وليس فيه سفر » ^(١) .أ.هـ.

فهذا حديث منكر لأنه من رواية أبي الصلت عن علي بن موسى ، والحمل فيه على أبي الصلت كما تقدم .

الحديث الثالث :

أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق شيخه علي بن موسى : قال أنا عبد الله بن المبارك قال : أن عمر بن أبي وهب الخزاعي قال : حدثني موسى بن ثروان عن طلحة بن عبيد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ كان إذا توضأ خلل لحيته بالماء » ^(٢) .

هذا حديث صحيح له شواهد من حديث عثمان وغيره ^(٣) .

(١) « كتاب المجروحين » (١٠٦/٢-١٠٧) ولم أجد بعد البحث من أخرجه .

(٢) مسند الإمام أحمد (٢٣٤/٦) .

(٣) حديث عثمان أخرجه الترمذي (٤٦/١) في كتاب الطهارة ، باب ما جاء في تحليل اللحية (٢٣: ١) رقم (٣١) وقال هذا حديث حسن صحيح ، وابن ماجه (١٤٨/١) في كتاب الطهارة ، باب ما جاء في تحليل اللحية (١: ٥٠) ، والحاكم (٢٤٩/١) ، وقال البخاري : أصح شيء في التحليل عندي حديث عثمان ، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، نقل ذلك عنهم ابن حجر في تهذيب التهذيب (٦٩/٥) .

وهو من رواية علي بن موسى عن عبد الله بن المبارك عن عمر ابن أبي وهب ، والسند إلى علي بن موسى في غاية الصحة ، فإنه من رواية الإمام أحمد بن حنبل عنه ، وقد توبع علي بن موسى على هذا الحديث ، فقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق زيد بن الحباب ، قال أخبرني عمر بن أبي وهب النضري به ^(١) .

الراجع في حال الراوي :

ولما تقدم فالذي يترجح في حال هذا الراوي هو ما ذهب إليه ابن حبان في « الثقات » ووافقه عليه بعض أهل العلم ، كالذهبي وابن حجر وغيرهما من أن هذا الرجل كان صدوقاً عاقلاً شريفاً جليلاً في قومه ، وأن الرفضة قد كذبوا عليه وأطروه بما لا يجوز ، ونسبوا إليه تلك النسخ الموضوعة ، وهو بريء منها ، وفي تلخيص هذا يقول ابن حجر : صدوق ، والخلل ممن روى عنه . أ.هـ.

فإذا ثبت السند إليه صح إن شاء الله ، ومع ذلك لم أجد له حديثاً مقبولاً سوى حديث التخليل المتقدم ، وما يفهم من كلام ابن حبان في « المجروحين » من تليينه ، وذلك بالإشارة إلى روايته العجائب ، فقد قيده بالرواية عن أبيه كما تقدم ، وبهذا يتبين صحة ما تقرر في أول هذا الفصل من قبول رواية الثقة إذا روى عنه بعض التلاميذ ، وردها إذا روى عنه البعض الآخر .

(١) مسند الإمام أحمد (٦/٢٣٤) .

٢- عبد الواحد بن قيس الشامي *

قال في «الثقات» : عبد الواحد بن قيس الشامي يروى عن عروة بن الزبير ،
روى عنه الأوزاعي وثور بن يزيد ، وهو الذي يروى عن أبي هريرة ولم يره ،
ولا يعتبر بمقاطيعه ولا بمراسيله ولا برواية الضعفاء عنه ^(١) .أ.هـ.

وقال في «المجروحين» : عبد الواحد بن قيس شيخ يروي عن نافع ، روى عنه
الأوزاعي والحسن بن ذكوان ، ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير ، لا يجوز
الاحتجاج بما يخالف الثقات ، وإن اعتبر معتبر بحديثه الذي لم يخالف الأثبات
فيه فحسن ^(٢) .أ.هـ .

فما ذكره ابن حبان في «الثقات» يفيد أن عبد الواحد قد روى أحاديث
عن أبي هريرة ، وهذه لا تصلح لا للاعتبار ولا لغيره ، فهي مردودة ، وذلك

* مصادر ترجمته :

- ١- أسامي الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٦٣٥/٢) ترجمة رقم (٢٠١) .
- ٢- تاريخ الدارمي ، ترجمة ص ٤٧١ . ٣- تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٢٧٣، ٣٤٦) .
- ٤- تقريب التهذيب ص ٣٦٧ . ٥- تهذيب التهذيب (٤٤٠/٦) .
- ٦- تهذيب الكمال (٤٧٠/١٨) . ٧- الثقات ص (٣١٤) .
- ٨- الجرح والتعديل (٦/١٢٠١) . ٩- الضعفاء الصغير ، ترجمة (٢٢٩) .
- ١٠- الضعفاء الكبير (٥١/٣) . ١١- كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١٥٦/٢) .
- ١٢- الكاشف (٦٧٣/١) . ١٣- كتاب الضعفاء والمتروكين للدارقطني ص (١٧٢) .
- ١٤- الكامل (٢٩٧/٥) . ١٥- المغني في الضعفاء (٤١١/١) .
- ١٦- ميزان الاعتدال (٢/٥٢٨٨) .
- (١) الثقات (١٢٣/٧) .
- (٢) كتاب المجروحين (١٥٣/٢) .

أن صاحبها رواها عمن لم يره ، وإلى جانب أحاديثه المروية عن أبي هريرة فإن لهذا الراوي أحاديث يرويها عنه الضعفاء ، وهي كالأولى من حيث الرد ، فإذا كان علة رد أحاديثه من النوع الأول هو (الانقطاع - الإغفال) الموجود في سلسلة الإسناد ، والذي تسبب فيه هو فإن علة رد أحاديث النوع الثاني هي ضعف الرواة عنه .

أما ما ذكره عنه في « المجروحين » فيفيد أن عبد الواحد يتفرد بالمناكير عن المشاهير ، وأن مروياته قد يكون فيها مخالفة للثقات ، فلا يجوز قبول هذا النوع من المرويات ، أما ما لم تكن فيه مخالفة للثقات فيستحسن أن يعتبر به ، فهل يوجد تطابق بين أقوال ابن حبان في هذا الراوي ؟

للإجابة على هذا التساؤل يجدر بالباحث أن يقف عند الملاحظات الآتية قبل الرجوع إلى أقوال علماء الجرح والتعديل في هذا الراوي ، وقبل دراسة مجموعة أحاديثه .

الملاحظة الأولى : ما ذهب إليه ابن حبان من أن مرويات هذا الراوي لا تصلح لا للاعتبار ولا لغيره ، واضح السبب ولا يعارض ما قاله فيه في كتاب « المجروحين » .

الملاحظة الثانية : قوله : يروي المناكير عن المشاهير يحتاج إلى تحديد مصطلح المناكير ، وهل تفيد دائما رد أحاديث صاحبها مطلقاً .

استخدام ابن حبان هذا اللفظ في مواضع عديدة في كتابه « المجروحين » ، والرواة الذين أطلق عليهم هذا اللفظ تتفاوت درجاتهم في الحفظ والفهم ، فبعضهم لا يحتج به بالكلية ، وآخرون يصلح حديثهم للاعتبار ، قال في ترجمة

أيوب بن واقد الكوفي : كان يروي المناكير عن المشاهير ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان يتعمد لها ، لا يجوز الاحتجاج بروايته ^(١).

٢- وقال في ترجمة ثابت بن زيد بن ثابت : يروي المناكير عن المشاهير ، كان الغالب على حديثه الوهم لا يحتج به إذا انفرد ^(٢).

٣- وقال في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي : يروي المناكير عن أقوام مشاهير ، فلا يحتج به إلا فيما يوافق الثقات ^(٣).

٤- وقال في ترجمة عباد بن راشد التميمي : كان ممن يأتي بالمناكير عن أقوام مشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها فبطل الاحتجاج به ^(٤).

الملاحظة الثالثة : لقد أكد ابن حبان أن عبد الواحد يروي المناكير ، وهذا جرح بدون شك ، ولكنه قيد بعد ذلك رد الاحتجاج بمروياته بما خالف « الثقات » ، وهذا يفيد أن بعض مروياته صالحة للاعتبار على أقل تقدير .

الملاحظة الرابعة : إذا جمعنا بين ما جاء في كتاب « الثقات » من أن روايات عبد الواحد التي لا يعتد بها هي التي يرويها عن أبي هريرة ، والتي يرويها عنه الضعفاء ، ومما جاء في الملاحظة الثالثة تأكد لدينا أن لهذا الراوي روايات مردودة ، وأخرى صالحة للاعتبار ، وأن رد الأولى قد يكون بسبب (الانقطاع أو الإغفال) الذي تسبب هو فيه ، وقد يكون بسبب الرواة عنه ،

(١) كتاب المجروحين (١/٦٩) .

(٢) كتاب المجروحين (١/٢٠٦) .

(٣) كتاب المجروحين (١/٢٣٤) .

(٤) كتاب المجروحين (٢/١٦٣) .

فهل تدعم أقوال المجروحين والمعدلين ، ومرويات عبد الواحد بن قيس التي خرجها علماء الرواية هذا الاستنتاج ؟

قال العجلي : ثقة شامي^(١)، وقال أبو أحمد بن عدي : قد حدث الأوزاعي عن عبد الواحد هذا بغير حديث وأرجو أنه لا بأس به^(٢)، لأن في رواية الأوزاعي عنه استقامة وذكره أبو زرعة الدمشقي في نفر ثقات^(٤).

قال علي بن المديني : سمعت يحيى بن سعيد ذكر عنده عبد الواحد ابن قيس الذي روى عنه الأوزاعي فقال : كان شبه لا شيء ، قلت ليحيى : كيف كان ؟ قال : كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب^(٥).

وقال محمد الأصفهاني عن أبي حاتم : يكتب حديثه وليس بالقوي^(٦).

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه : لا يعجبني حديثه^(٧)، وقال النسائي : ضعيف ، وقال في موضع آخر : ليس بالقوي^(٨)، وقال الحاكم أبو أحمد : منكر الحديث^(٩)، وذكره الدارقطني في كتاب الضعفاء والمتروكين^(١٠)، وذكره

(١) الثقات ص (٣١٤) .

(٢) الكامل (٢٩٧/٥) .

(٣) تقدم تفسير هذا المصطلح .

(٤) تاريخ أبي زرعة الدمشقي ص (٢٧٣) .

(٥) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١٢٠) .

(٦) تهذيب الكمال (٤٧٠/١٨) .

(٧) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١٢٠) .

(٨) كتاب الضعفاء والمتروكين ترجمة (٣٧٢) .

(٩) تهذيب التهذيب (٤٤٠/٦) .

(١٠) كتاب الضعفاء والمتروكين ص ١٧٢ .

وذكره البخاري في كتاب الضعفاء الصغير وقال : قال يحيى القطان : كان الحسن ابن ذكوان يحدث عنه بعجائب ^(١) ، وذكره أبو زرعة الرازي في كتاب أسامي الضعفاء ^(٢) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير ^(٣) ، قال صالح البغدادي : يروي عن أبي هريرة ولم يسمع منه شيئاً ^(٤) ، قال الذهبي في الكاشف : منكر الحديث وهو والد عمر (ق) ^(٥) .

قال عثمان الدارمي عن يحيى بن معين : عبد الواحد بن قيس ثقة ^(٦) . وقال الغلابي عن يحيى بن معين : لم يكن بذاك ولا قريب ^(٧) .

قال ابن حجر في التقريب : صدوق له أوهام ومراسيل من الخامسة ^(٨) .

وبعد استعراض أقوال العلماء نجد أن منهم من وثقه مطلقاً ، كأبي زرعة الدمشقي ، والعجلي ، وابن معين في رواية الدارمي عنه ، ومنهم من جرحه مطلقاً كأبي زرعة الرازي والنسائي والحاكم والدارقطني والذهبي ، وتوسط بعضهم في أمره كابن عدي ، وابن حجر ، وأشار يحيى بن القطان إلى جرحه

(١) الضعفاء الصغير للبخاري ص (١٥٤) .

(٢) أسامي الضعفاء ص ٦٣٥ .

(٣) الضعفاء الكبير (٥١/٣) .

(٤) تهذيب التهذيب (٤٤٠/٦) .

(٥) الكاشف (٦٧٣/١) .

(٦) تاريخ الدارمي ، ترجمة رقم (٤٧١) .

(٧) تهذيب الكمال (٤٧٠/١٨) .

(٨) تقريب التهذيب ص ٣٦٧ .

بشيء من التفصيل ، فقال : الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب ^(١) ، ذكر ذلك البخاري ، وأقره ، ولعل الباحث يستخلص من مجموع أقوال الأئمة التفصيل الذي ذهب إليه ابن حبان في هذا الراوي ، ولكن هذا لا يمكن الجزم به إلا بعد دراسة نماذج من أحاديثه .

نماذج من أحاديثه :

الحديث الأول :

أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عبد الله بن محمد بن سلم قال : حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال : حدثنا الوليد قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثني عبد الواحد بن قيس قال : حدثني عروة بن الزبير قال : حدثني كرز الخزاعي قال : قال أعرابي : يا رسول الله هل لهذا الإسلام من منتهى ؟ قال : « نعم من يرد الله به خيراً من عرب أو عجم أدخله الله عليهم » قال : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : « ثم تقع فتن كالظلم » قال : كلا والله يا رسول الله ، قال رسول الله ﷺ : « بلى والذي نفسي بيده لتعودن فيها أساود صُباً ^(٢) يضرب

(١) الحسن بن ذكوان ، ذكره ابن حبان في الثقات وكان يحيى بن القطان يحدث عنه وقال = عمرو بن الفلاس ما رأيت عبد الرحمن بن مهدي حدث عنه قط ، وضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم الرازي ، وتكلم فيه النسائي وغيره ووصفه ابن صاعد وابن عدي بالتدليس ، فقد كان يسقط شيخه عمرو بن خالد وهو متروك ورمي أيضاً بالقدر ، وقال يحيى بن معين عنه : صاحب أوابد ، منكر الحديث ، وقال أحمد بن حنبل : أحاديثه أباطيل . تهذيب التهذيب . (٢٧٦/٢٧٧) .

(٢) قال البغوي في شرح السنة (٣٠/١٥) قوله أساود أي حيات ، قال أبو عبيد الأسود العظيم من الحيات وفيه سواد ، قال شمر هو أحبب الحيات ، وربما عارض الرفقة وتبع الصوت ، وقيل في تفسيره يعني جماعات وهي جمع سواد من الناس أي جماعة ثم أسودة ثم

بعضكم رقاب بعض ، فخير الناس يومئذ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب يتقي الله ويذر الناس من شره » ^(١).

هذا حديث صحيح صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وهو من رواية الأوزاعي عن عبد الواحد ، والأوزاعي إمام ، وقد تابع عبد الواحد الإمام محمد بن شهاب الزهري عن أحمد ^(٢) ، والحاكم ^(٣) ، وهذا يوافق ما قرره ابن حبان ووافقه جمع من الأئمة من قبول رواية عبد الواحد إذا روى عنه الثقات ، ومما يدل على ثبوت ابن حبان على ما قرره في حال هذا الراوي إخرجه لحديثه هذا في صحيحه .

الحديث الثاني :

أخرجه ابن ماجه من طريق هشام بن عمار ، حدثنا عبد الحميد بن حبيب ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا عبد الواحد بن قيس ، حدثني نافع عن ابن عمر قال : « كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها » ^(٤).

أساود ، وقوله : صباً قيل : جمع صاب مثل غاز وغزى ، وقيل هو صبأ على وزن فعال جمع صابي ، وصبا إذا مال من دين إلى دين ، وقيل : هي الحية السوداء إذا أرادت أن تنهش ارتفعت ثم انصبت .

(١) صحيح ابن حبان (٢٨٧/١٣) في كتاب الرهن باب ما جاء في الفتن (٤٨ : ١) حديث رقم (٥٩٥٦) .

(٢) مسند الإمام أحمد (٤٧٧/٣) من طريق الزهري عن عروة بن الزبير به .

(٣) مستدرک الحاكم (٨٩/١) من طريق الزهري عن عروة بن الزبير به .

(٤) سنن ابن ماجه (١٤٩/١) في كتاب الطهارة وسننها ، باب ما جاء في تحليل اللحية (١:٥٠) .

وأخرجه الدارقطني^(١)، والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس به . قال ابن حجر في التلخيص : وعبد الواحد مختلف فيه ، واختلف فيه عن الأوزاعي فقال عبد الحميد ابن أبي العشرين هكذا ، وخالفه أبو المغيرة فرواه عن الأوزاعي بهذا السند موقوفاً ، قال الدارقطني : وهو الصواب .»

وقال ابن أبي حاتم : قال أبي : « وروى هذا الحديث الوليد عن الأوزاعي عن عبد الواحد عن يزيد الرقاشي و قتادة كان النبي ﷺ مرسلًا ، وهو أشبه بالصواب »^(٣).أهـ.

وهذا الحديث من رواية الأوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن نافع عن ابن عمر : وهذا الإسناد ظاهره الصحة لأن الأوزاعي إمام ، والإسناد متصل ، لكن الحديث معلول بمن دون الأوزاعي ، فقد اختلف عليه فيه ، فرواه عبد الحميد عنه متصلاً مرفوعاً ، وعبد الحميد قال فيه النسائي : ليس بقوي ، وقال أبو حاتم : كان كاتب ديوان ، ولم يكن صاحب حديث ، وقال ابن الجنيدي عن ابن معين : ليس به بأس ، وقال البخاري : ربما يخالف في حديثه ، وقال الحاكم عن الدارقطني : ثقة^(٤) ، وخالفه في ذلك أبو المغيرة عبد القدوس ابن حجاج وهو ثقة من رجال الجماعة ، فرواه عن الأوزاعي بنفس الإسناد موقوفاً على ابن عمر ، وتابعه على وقفه الوليد بن مزيد عند البيهقي ، فتبين بهذا أن الذين وقفوه أوثق وأكثر ، ولذا صوب وقفه ، وأخرجه البيهقي من

(١) سنن الدارقطني (١٠٦/١-١٠٧) .

(٢) السنن الكبرى (٥٥/١) .

(٣) تلخيص الحبير (١٥٢/١) .

(٤) تهذيب التهذيب (١١٣/٦) .

طريق أبي المغيرة قال : حدثني الأوزاعي قال : حدثني عبد الواحد بن قيس عن يزيد الرقاشي عن النبي ﷺ مرسلًا ، وقال ابن أبي حاتم : روى هذا الحديث الوليد عن الأوزاعي عن عبد الواحد عن يزيد الرقاشي و قتادة كان النبي ﷺ مرسلًا ، وهو أشبه بالصواب .

فيتضح بهذا أن الحديث يدور بين علتين ، وهما الوقف والإرسال ، فالحديث ضعيف مرفوعاً ، وهذا يوافق ما قرره ابن حبان من عدم الاعتبار بمراسيل عبد الواحد ومقاطيعه .

الراجع في حال الراوي :

ولما تقدم فالذي يظهر أنه صدوق إذا صح إليه الإسناد ، وأن الضعف في حديثه إنما جاء من قبل تلاميذه الضعفاء ، أو تلاميذ تلاميذه إما بإسناد الأحاديث المنكرة إليه ، أو الغلط عليه ، فيرفعون ما وقف ويصلون ما أرسل ، وفي تلخيص هذا يقول الحافظ ابن حجر : صدوق له أوهام ومراسيل .

٣- عمران بن مسلم القصير أبو بكر المنقري البصري :

قال في « الثقات » : عمران بن مسلم القصير المنقري من أهل البصرة ، كنيته أبو بكر ، يروى عن أبي رجاء العطاردي وعطاء ، روى عنه شعبة والبصريون ، وهو الذي روى عنه يحيى بن سليم إلا أن في رواية يحيى ابن سليم عنه بعض المناكير وكذلك في رواية سويد بن عبد العزيز عنه .^(١) .أ.هـ .

وقال في « المجروحين » : عمران بن مسلم القصير المنقري كنيته أبو بكر من أهل البصرة ، يروي عن عبد الله بن دينار والحسن ، روى عنه البصريون

(١) الثقات (٢٤٢/٧) .

والغرباء، فأما رواية أهل بلده عنه فمستقيمة تشبه حديث الأثبات ، وأما ما رواه عنه الغرباء مثل سويد بن عبد العزيز ويحيى بن سليم وذويهما ففيه مناكير كثيرة ، فلست أدري أكان يُدخل عليه فيُجيب أم تغير حتى يُحمل عنه هذه المناكير ، على أن يحيى بن سليم وسويد بن عبد العزيز جميعاً يكثران الوهم والخطأ عليه ، ولا يجوز أن يُحكم على مسلم بالجرح وأنه ليس بعدل إلا بعد السبر ، بل الإنصاف عندي في أمره مجانبة ما روى عنه من ليس بمتقن في الرواية ، والاحتجاج بما رواه عنه الثقات ، على أن له مدخلاً في العدالة في جملة المتقنين ، وهو ممن استخير الله فيه ^(١). أ.هـ .

فما ذكره ابن حبان في هذا الراوي يفيد حالة من الحالات التي قد تعترض المجرح والمعدل ، فابن حبان قد ثبت عنده وهو يترجم لعمران ابن مسلم في الثقات أن هذا الراوي ثقة في نفسه ، إلا أن مروياته يعمل بها تارة وتترك أخرى ، يعمل بها إذا روى عنه شعبة والبصريون ، وتترك إذا ما روى عنه بعض الرواة كـ يحيى بن سليم وسويد بن عبد العزيز .

ويحيى بن سليم القرشي الطائفي أبو محمد ، وقيل أبو زكريا قال عنه أحمد ابن حنبل : أتيت فكتبت عنه شيئاً فرأيتُه يخلط الأحاديث فتركته وفيه شيء ، وقال يعقوب بن سفيان : سني رجل صالح ، وكتابه لا بأس به ، وإذا حدث من كتابه فحديثه حسن ، وإذا حدث حفظاً فتعرف وتنكر ^(٢) ، وقال في التقريب : صدوق سيء الحفظ ^(٣).

(١) كتاب المروحين (٢/١٢٣) .

(٢) تهذيب الكمال (٣١/٣٦٨) .

(٣) تقريب التهذيب ص ٥٩١ .

وسويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي قال عبد الله بن أحمد بن حنبل :
سألت أبي عن سويد بن عبد العزيز فقال : متروك الحديث ، وقال يحيى ابن
معين : ليس بشيء ^(١) .

وقال في التقريب : لين الحديث ^(٢) .

وما حكم ابن حبان به من توثيق في كتابه « الثقات » أكده في
« المجروحين » ، لأن الإنصاف يقتضي الاحتجاج بما رواه عنه الثقات ، غير أن
دائرة التوقف في مروياته لبعض الرواة عنه اتسعت لتشمل جميع الرواة غير
المتقين عنه ، بدلاً من تقييد ذلك برواة مخصوصين ، ولعل السبب في ذلك هو
عدم معرفة السبب الذي جعل يحيى بن سليم وسويد بن عبد العزيز يرويان
عنه المناكير ، ومع هذا التفصيل والتحقيق من هذا الإمام ، فإنه يسلك طريقة
سار عليها بعض الأئمة ، وهي استخارة الله تعالى فيما يصدره من أحكام ،
وهذا دليل على أهمية هذا العلم عنده ، هذا من جانب ، ودليل على ورعه
وتقواه وشدة تحريه في إصدار الأحكام من جانب آخر ، يتبين ذلك إذا ما
عرفنا حرص النبي ﷺ على تعليم أمته الاستخارة ، فقد ثبت في السنة من
حديث جابر رضي الله عنه : « كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها » ^(٣) .

قال ابن الأثير : الاستخارة في الأمور طلب الخيرة فيها ، واستعلام ما
عند الله فيها ^(٤) ، وقد يكون حصل بها لابن حبان راحة نفسية ، ولكن هذا لا

(١) تهذيب الكمال (٢٦٠/١٢) .

(٢) تقريب التهذيب ص ٢٦٠

(٣) أخرجه البخاري (١٦٨/٤) في كتاب الدعوات ، باب الدعاء عند الاستخارة (٨٠:٤٨)

حديث رقم (٦٣٨٢) .

(٤) جامع الأصول (٢٥١/٦) ، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٩١/٢) .

يمنع من دراسة أقوال غير ابن حبان في هذا الراوي ، ثم دراسة بعض أحاديثه لفهم ما قيل في هذا الراوي ، ولبلوغ بعض النتائج .

وقال أبو حاتم : سمعت أبا زياد يقول : سمعت يحيى بن سعيد وذكر عنده عمران بن مسلم فقال : كان مستقيم الحديث ^(١) ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وعباس الدوري عن يحيى بن معين وأبي داود : ثقة ^(٢) ، وقال إبراهيم بن الجنيد : سألت يحيى بن معين عن خالد بن رباح فقال : بصري ليس به بأس ، يحدث عن عمران أبي بكر فقال : هذا عمران القصير ليس بشيء ^(٣) .

وقال يعقوب بن سفيان : حدثنا عن عمران بن مسلم القصير وهو ثقة ^(٤) .

وقال النسائي : ليس به بأس ^(٥) ، وقال أبو أحمد بن عدي حسن الحديث وإنما ذكرته لأنه يروي أشياء لا يرويها غيره وينفرد عنه قوم بتلك الأحاديث ، وهو ممن يكتب حديثه ^(٦) . وقال الذهبي : عمران بن مسلم أبو بكر صاحب الحسن ثقة تناكد العقيلي وأورده ^(٧) .

وقال ابن حجر في التقريب : صدوق ربما وهم ، وقيل هو الذي روى عن عبد الله بن دينار ، وقيل : بل هو غيره وهو مكّي من السادسة ^(٨) .

(١) الجرح والتعديل (٦/ترجمة ١٦٩) .

(٢) تاريخ الدوري (٢/٤٣٩) .

(٣) تهذيب التهذيب (٨/١٣٩) .

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/١٢٦) .

(٥) تهذيب الكمال (٢٢/٣٥٢) .

(٦) الكامل (٥/٩٠) .

(٧) ميزان الاعتدال (٣/٢٤٣) .

(٨) تقريب التهذيب ص ٤٣٠ .

إلا أن هناك بعض الأئمة النقاد أمثال البخاري وابن أبي حاتم يضعفون حديث عمران القصير ، وهذا التضعيف ناتج عن التفريق بين عمران ورجل آخر ، فقد فرق البخاري في التاريخ الكبير ^(١) بين عمران بن مسلم الذي يروي عن عبد الله بن دينار وقال عنه : منكر الحديث ، وبين عمران بن مسلم القصير أبي بكر البصري ^(٢) الذي سمع أبا رجاء وعطاء وكناه يحيى بن سعيد وحماد بن مسعدة ، وقال أحمد : هو المنقري سمع منه شعبة ، وكذلك نجد أن ابن أبي حاتم قد تبع البخاري في هذا التفريق فقال : سمعت أبي يقول في عمران بن مسلم الذي يروي عن عبد الله بن دينار : هو منكر الحديث وهو شبه المجهول ^(٣) ، وقد أشار إلى هذا التفريق ابن حجر في التهذيب ^(٤) وقال فرق بينهما أيضاً ابن أبي خيثمة ويعقوب بن سفيان وابن عدي والعقيلي ، وأنكر ذلك الدارقطني في العلل في ترجمة عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وقال : هو هو بغير شك ، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سألت أبي عن عمران القصير فقال : لا بأس به ، ثم قال سألت أبي عن عمران الذي روى عن أنس قال : خدمت النبي ﷺ عشرًا ، روى عنه جعفر بن برقان فقال : يرون أنه عمران القصير ولم يسمع من أنس .أهـ.

وقد أشار ابن حجر كما تقدم إلى مسألة التفريق بين عمران بن مسلم القصير المنقري الذي يروي عن أبي رجاء وعطاء ، وبين عمران بن مسلم

(١) التاريخ الكبير (٦/٦) برقم (٢٨٤٢) .

(٢) التاريخ الكبير (٦/٦) (٢٨٤٠) .

(٣) الجرح والتعديل (٨/٣٠٥) .

(٤) تهذيب التهذيب (٨/١٣٧) .

الذي يروي عن عبد الله بن دينار وروى عنه يحيى بن سليم ، ولكنه لم يرجح
أياً من القولين ، بل اكتفى بقوله : قيل هو وقيل غيره .

أما الذهبي فلم يفرق بينهما في الكشف ^(١) ، ولكنه في المغني فرق بينهما ،
وزاد من ذلك أنه اعتبرهم ثلاثة بدلاً من اثنين فقال :

١ - عمران بن مسلم عنه عبد الله بن دينار قال البخاري منكر الحديث .

٢ - عمران القصير عن أنس وعنه جعفر بن برقان مقل لا يكاد يعرف .

٣ - عمران بن مسلم القصير صاحب الحسن ثقة لكنه قدري ^(٢) .

وبعد استعراض أقوال العلماء نجد أن أغلبهم على توثيقه ، غير أن ابن
عدي بعد أن ذكر أنه حسن الحديث أشار إلى نحو مما ذكره ابن حبان من تفرده
بأشياء لا يرويها غيره ويتفرد عنه قوم بتلك الأحاديث .

وما نقل من تضعيف هذا الراوي لبعض العلماء فإنما ذلك للاشتباه بينه
وبين راو آخر بنفس الاسم .

ومما تقدم يظهر أن ابن حبان إنما أراد راوياً واحداً وهو عمران بن مسلم
القصير المنقري المكنى بأبي بكر ، بدليل أنه ذكره باسمه كاملاً وكنيته في
« الثقات » و « المجروحين » .

(١) الكشف (٩٥/٢) .

(٢) المغني في الضعفاء (١٣٨/٢) ترجمة (٤٦١٨ ، ٤٦١٩ ، ٤٦٢٠) .

* نماذج من أحاديثه :

الحديث الأول :

أخرجه الترمذي في سننه من طريق هناد وقتيبة قالوا حدثنا حاتم ابن إسماعيل عن عمران بن مسلم القصير عن سعيد بن سلمان عن يزيد بن نعمة الضبي قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا آخى الرجلُ الرجلَ فليسأله عن اسمه واسم أبيه ومن هو فإنه أوصل للمودة » ^(١).

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ولا نعرف ليزيد بن نعمة سماعاً من النبي ﷺ ، ويُروى عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو هذا ، ولا يصح إسناداه ^(٢). أ.هـ.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ^(٣) ، وأبو نعيم في الحلية ^(٤) ، من طريق عمران به .

وهذا الحديث من رواية حاتم بن إسماعيل عن عمران بن مسلم وحاتم وثقه ابن معين والذهبي ^(٥) ، وقال ابن حجر في التقریب : صدوق يهم ^(١) ، فهو

(١) سنن الترمذي (٥٩٩/٤) حديث رقم (٢٣٩٢) كتاب الزهد ، باب : ما جاء في الحب في الله (٥٣:٣٧) .

(٢) حديث ابن عمر أخرجه البيهقي رقم (٩٠٢٣) ، وقال : تفرد به مسلمة بن علي الخشني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، ومسلمة قال عنه الذهبي في الميزان : متروك (١٠٩/٤) .

(٣) الطبقات (٦٥/٦) .

(٤) الحلية لأبي نعيم (١٨١/٦) .

(٥) تهذيب الكمال (١٩/٥) .

مقبول الرواية عن عمران ، وضابط ابن حبان السابق ينطبق عليه ، إلا أن في الحديث عللاً أخرى .

الحديث الثاني :

أخرجه البخاري من طريق مسدد ، حدثنا يحيى عن عمران أبي بكر ، حدثنا أبو رجاء عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : « أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ ولم ينزل قرآن يحرمها ولم ينه عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ما شاء » ^(٢) . أ.هـ .

وأخرجه مسلم ^(٣) ، من طريق بشر- بن المفضل عن عمران القصير به نحوه ، وقد روياه جميعاً ^(٤) من طرق عن مطرف بن عبد الله الشخير عن عمران بن حصين نحوه ، فهذا الحديث رواه عن عمران ثقتان أحدهما يحيى ابن سعيد أحد الأئمة المشهورين والثاني بشر بن المفضل .

فما ذكره ابن حبان من الاحتجاج برواية عمران إذا روى عنه الثقات ، فهو ما اعتمده صاحبها الصحيح هنا على أنها أخرجها له متابِعاً كما تقدم .

(١) تقريب التهذيب ص ١٤٤ .

(٢) صحيح البخاري (٢٠٠/٣) في كتاب التفسير رقم (٦٥) باب : فمن تمتع بالعمرة إلى الحج رقم (٣٣) .

(٣) صحيح مسلم (٩١٢/٢) في كتاب الحج ، باب جواز التمتع (٣٣:١٥) .

(٤) صحيح البخاري (٤٨٥/١) في كتاب الحج ، باب التمتع على عهد رسول الله ﷺ (٣٦:٢٥) .

الحديث الثالث :

أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق أبي يعلى قال : حدثنا شيبان ابن فروخ قال : حدثنا مهدي بن ميمون قال : حدثنا عمران بن مسلم عن قيس ابن سعد عن طاووس : عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان إذا قام من الليل كبر ثم قال : « اللهم لك الحمد ، أنت قيام السماوات والأرض ، ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ، ومن فيهن ، أنت حق ، وقولك حق ، ووعدك حق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك حاكمت ، وإليك المصير ، اللهم اغفر لي ما قدمت ، وما أخرت ، وما أسررت ، وما أعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت » ^(١).

فهذا الحديث من رواية عمران ، رواه عنه مهدي بن ميمون وهو ثقة من رجال الصحيحين ، وقد روى الحديث مسلم ^(٢) من طريقه عن عمران ، وقد أخرجه أيضاً هو والبخاري ^(٣) من طريقه متعددة عن طاووس عن ابن عباس . وإخراج ابن حبان لهذا الراوي في صحيحه يدل على تطبيقه لما قرره من الاحتجاج بهذا الراوي إذا روى عنه المتقنون كما هو الحال هنا .

(١) صحيح ابن حبان (٣٣٤/٦) حديث رقم (٢٥٩٩) كتاب الصلاة ، فصل قيام الليل ، ذكر البيان بأن المصطفى ﷺ كان يدعو بما وصفنا بعد افتتاحه في صلاة الليل في عقب التكبير قبل ابتداء القراءة لا قبل افتتاح الصلاة (٢٣:٩) .

(٢) مسلم (٥٣٢/١) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٢٦:٦) .

(٣) البخاري (٣٤٩/١) في كتاب التهجد ، باب التهجد بالليل (١:١٩) .

الحديث الرابع :

أخرجه البخاري من طريق مسدد حدثنا يحيى عن عمران أبي بكر قال :
حدثني عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل
الجنة ؟ قلت : بلى ، قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت : إني أصرع
وإني أتكشف فادع الله لي ، قال : « إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت
دعوت الله أن يعافيك » . فقالت : أصبر ، فقالت : إني أتكشف فادع الله أن لا
أتكشف فدعا لها .

حدثنا محمد أخبرنا مخلد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر
تلك المرأة الطويلة السوداء على ستر الكعبة ^(١) .

وأخرجه مسلم ^(٢) من طريق عبد الله القواريري عن يحيى بن سعيد ،
وبشر بن الفضل قال : حدثنا عمران أبو بكر فذكر الحديث .
والتعليق على هذا الحديث كالذي قبله .

الحديث الخامس :

أخرجه ابن عدي في الكامل من طريق عبد الله بن محمد بن سلم قال ثنا
هشام بن عمار ، حدثنا سويد بن عبد العزيز قال حدثنا عمران القصير عن ابن
سيرين عن أنس بن مالك قال : « رأيت رسول الله ﷺ يصلي على بغيره حيثما
توجه به » .

(١) صحيح البخاري (٢٥/٤) في كتاب المرضى باب : فضل من يصرع من الريح (٦:٧٥) .
(٢) مسلم (١٩٩٤/١) في كتاب البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من
مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها (١٤:٤٥) .

قال الشيخ وهذا ^(١) لا أعلم يرويه عن عمران غير سويد ^(٢) . أ.هـ.

هذا الحديث إسناده ضعيف فيه سويد بن عبد العزيز وقد سبق الكلام عليه ، لكن الحديث أصله عند البخاري من طريق همام عن أنس بن سيرين بمعناه ^(٣) .

وللحديث شواهد عند البخاري ^(٤) من حديث جابر وابن عمر وعامر ابن ربيعة ولفظه : رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت به .

الراجع في حال الراوي :

ولما تقدم فالذي يظهر أن هذا الراوي ثقة ، لأن أغلب العلماء على توثيقه ، وإخراج صاحبي الصحيح له مما يقوي ذلك .

وما أشار إليه ابن حبان وابن عدي من تفرد بعض الرواة عنه بأحاديث منكرة لم أعثر في مروياته ما يدعم ذلك ، فهو في ذلك كغيره من الثقات .

وعدم التمكن من العثور على هذه المرويات لا يمنع وجودها ، ومعرفة هؤلاء الحفاظ لها ، على أن الاشتباه بين هذا الراوي وبين راو آخر قد يكون له علاقة بهذا كما سبق الكلام عن ذلك .

(١) المراد به ابن عدي .

(٢) الكامل (٩٢/٥) .

(٣) صحيح البخاري (٣٤٤/١) كتاب الصلاة ، باب صلاة التطوع على الحمار (٧:١٨) .

(٤) صحيح البخاري (٣٤٣) كتاب تقصير الصلاة ، باب صلاة التطوع على الدواب وحيثما

توجهت به (٧:١٨) .